اي الحديث او حسنه او ضعفه او علته ان كان معلولا و على
ما فيه من علو وجلالة في الاسناد و فائدة في الحديث او السند
كتقدم تاريخ سماعه وانفراده عن شيخه وكونه لا يوجد الا عنده
وضبط مشكل في الاسما او غريب او معنى غامض في المتن ويجتنب
من الاحاديث ما لا يحمله عقولهم وما لا يفهمونه كاحاديث
الصفات لما لا يؤمن عليهم من الخطا والوهم والوقوع في
التشبيه والتجسيم فقال علي تحبون ان يكذب الله ورسوله
حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما لا ينكرون رواه البخاري
وروى البيهقي في الشعب عن المقدام ابن معدي كرب عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حدثتم الناس عن ربهم
فلا تحدثوهم بما يعزب ويشق عليهم وقال ابن مسعود ما
انت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم
فتنة رواه مسلم قال الخطيب ويجتنب ايضا في روايته للعوام
احاديث الرخص وما شجر من الصحابة والاسرائيليات
ويختم الاملا بحكايات نوادر وانشادات بسندها كعادة الائمة
في ذلك وقد استدل له الخطيب بما رواه عن علي قال روحوا
القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة وان كان الزهري يقول
لاصحابه هاتوا من اشعاركم هاتوا من حديثكم فان الاذن
مجاجة والقلب حمض واولاها ما في الزهد والاداب
ومكارم الاخلاق هذا من زوايد المصنف واذا قصرت
عن تخريج الاملا لقصوره عن المعرفة بالحديث وعلله واختلاف
وجوهه او اشتغل عن تخريج الاملا استعان ببعض حفاظ
تخريج الاحاديث التي يريد املاها قبل يوم مجلسه وقد
فعله جماعة كابي الحسين بشران وابي القاسم السراج وخلائق
واذا فرغ الاملا [illegible] اتقنه لاصلاح ما فسد منه بزيغ القلم
وطغيانه وفيه حديث زيد ابن ثابت السابق في فرع المقابلة
قال العراقي وقد خص ابن الصلاح هنا كون الرواية بدونها

بشروط

بشروط ثلاثة ولم يذكر ذلك هنا فيحتمل ان يحمل هذا على ما تقدم
ويحتمل الفرق بين النسخ من اصل السماع والنسخ من املاء
الشيخ حفظا لان الحفظ خوان قال ولكن المقابلة للاملا
ايضا انما هي مع الشيخ ايضا من حفظه لا على اصوله قلت جرت
عادتنا بتخريج الاملا وتحريره في كراسة ثم نملي حفظا واذا
نجز قابله المملي معنا على الاصل الذي حررناه وذلك غاية
الاتقان وقد كان الاملا درس بعد ابن الصلاح الى اواخر
ايام الحافظ ابي الفضل العراقي فافتتحه سنة ست وتسعين
وسبعماية فاملى اربعماية مجلس وبضعة عشر مجلسا الى سنة
موته سنة ست وثمانماية ثم املى ولده الى ان مات سنة ست
وعشرين وستماية مجلس وكسرا ثم املى شيخ الاسلام ابن حجر
سنة اثنتين وخمسين اكثر من الف مجلس ثم درس تسع
عشرة سنة فافتتحته اول سنة اثنتين وسبعين فامليت
ثمانين مجلسا ثم خمسين اخرى وينبغي ان يملي في الاسبوع الا يوما
واحدا لحديث الشيخين عن ابي وائل قال اما انه ما يمنعني من ذلك
الا اني اكره ان املكم واني اتخولكم بالموعظة كما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا
وروى البخاري عن عكرمة عن ابن عباس قال حدث الناس
كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاث مرار ولا
تمل الناس هذا القران ولا الفينك تاتي القوم وهم في حديث
فتقطع عليهم حديثهم ولكن انصت فاذا امروك فحدثهم
وهم يشتهونه ولم اظفر لاحد بتعيين يوم الاملا ولا وقته
الا ان غالب الحفاظ كابن عساكر وابن السمعاني والخطيب
كانوا يملون يوم الجمعة بعد صلاتها فتبعتهم في ذلك وقد
ظفرت بحديث يدل على استحبابه بعد عصر يوم الجمعة وهو
ما اخرجه البيهقي في الشعب عن انس مرفوعا من صلى
العصر ثم جلس يملي خيرا حتى يمسي كان افضل من عتق ثمانية